

المطلع على أبواب الفقه

باب أحكام أمهات الأولاد .

الأحكام جمع حكم وهو في اللغة القضاء والحكمة .

وفي الإصطلاح خطاب الله تعالى المفيد فائدة شرعية فأحكام أمهات الأولاد ما ذكره في الباب من تحريم بيعهن وجواز الإنتفاع بهن ونحوهما وأمهات واحدتها أم وأصلها أمهة ولذلك جمعت على أمات بإعتبار اللفظ وأمهات بإعتبار الأصل وقال بعضهم الأمهات للناس والامات للبهائم قال الواحدي الهاء في أمهة زائدة عند الجمهور وقيل أصلية .
علقت .

علقت الأنثى بكسر اللام حملت .

ولا تخطيط فيه .

أي لا تأثير فيه والتخطيط مصدر خطط تخطيطا مثل كلم تكليما وهو مبالغة في خطه كمدته مدا ومدده تمديدا والله أعلم .

بقيمتها أو دونها .

دونها بالنصب صفة لوصف محذوف أي أو مقدار دونها ويجوز جره عطفا على بقيمتها المجرور .
من غشيانها .

بكسر الغين أي من جماعها يقال غشي المرأة غشيانا إذا جامعها